

وزارة الصحة والسكان

قرار رقم ٢٣٨ لسنة ٢٠١٣

وزير الصحة والسكان

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٥٥ بشأن مزاولة مهنة الصيدلة والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ١٢٠ لسنة ١٩٨٢ بشأن تنظيم أعمال الوكالة والوساطة التجارية؛

وعلى القانون رقم ١٢١ لسنة ١٩٨٢ بشأن تنظيم سجل المستوردين ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٤٢٩ لسنة ١٩٧٦ بتنظيم المكاتب العلمية لشئون الدعاية

للأدوية والمستلزمات الطبية وملحقاته ؛

وبناءً على ما عرضته مساعد الوزير للشئون الصيدلانية ؛

قرر :

مادة ١ - يرخّص بإنشاء مكتب علمى فى شئون الدعاية للأدوية المسجلة بوزارة الصحة

والسكان تحت اسم مكتب علمى : (ماجيك فارما) .

ومقره : ١٤ مايو عمارات الصيادلة - عمارة رقم ٥ - الدور السابع - سموحة -

الإسكندرية .

مادة ٢ - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

تحريراً فى ٢٠١٣/٤/٣٠

وزير الصحة والسكان

أ. د. محمد مصطفى حامد